

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

8607 - عن الشعبي أن رجلا أتى عمر بن الخطاب فقال : إن لي ابنة كنت وأدتها في

الجاهلية فاستخرجناها قبل أن تموت فأدرکت معنا الإسلام فأسلمت فلما أسلمت أصابها حد من حدود الله تعالى فأخذت الشفرة لتذبح نفسها فأدرکناها وقد قطعت بعض أوداجها فداويناها حتى برئت ثم أقبلت بعد بتوبة حسنة وهي تخطب إلى قوم فأخبرهم من شأنها بالذي كان ؟ فقال عمر : أتعمد إلى ما ستر الله فتبديه والله لئن أخبرت بشأنها أحدا من الناس لأجعلنك نکالا لأهل الأمصار بل أنکحها إنکاح العفيفة المسلمة .

هناد والحارث